

كليات في علم الرجال

[302] التوثيق بين النص على أحد بخصوصه أو توثيق جمع محصورين بعنوان خاص، وكفى
بمثل هذا الشيخ مركبا ومعدلا ". الثاني: في الفائدة العاشرة (ج 3، ص 777) وقال: " من
جملة الامارات الكلية على الوثاقة كونها من مشايخ جعفر بن قولويه في كتابه كامل
الزيارات ". وعلى أي تقدير فيدل على المختار امور: 1 إنه استرحم لجميع مشايخه حيث قال:
" من أصحابنا رحمهم الله برحمته " ومع ذلك نرى أنه روى فيه عمن لا يستحق ذلك الاسترحام،
فقد روى في هذا الكتاب عن عشرات من الواقفة والفضحية وهل يصح لشيخ مثل ابن قولويه أن
يسترحمهم ؟ 2 روى في الباب الثامن في فضل الصلاة في مسجد الكوفة عن ليث بن أبي سليم وهو
عامي بلا اشكال (1). كما روى عن علي بن أبي حمزة البطائني المختلف فيه، فقد روى عنه في
هذا الكتاب في الصفحات التالية: 246 119 108 84 63 (294 248). كما روى عن حسن بن علي
بن أبي حمزة البطائني في الصفحات التالية 100 49. كما روى عن عمر بن سعد في الصفحات
التالية 90 72 71 93. (2). _____ (1) كامل
الزيارة: الباب 8، الصفحة 31. (2) وربما يتوهم ان المراد منه هو عمر بن سعد الوقاص
وليس بصحيح. كيف وهو من مشايخ نصر بن مزاحم (المتوفي عام 212) وفي بعض النسخ " عمرو بن
سعد " وفي آخر " عمر بن سعيد " = [*] _____